المطلب السابع : أهم الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان:

أولاً: حق الحياة:

وهو الحق الأول للإنسان، وبه تبدأ سائر الحقوق، وعند وجوده تطبق بقية الحدود وعند انتهائه تنعدم الحقوق ، ويعتبر حق الحياة مكفولاً بالشريعة لكل إنسان عن طريق:

١- تحريم قتل الإنسان: قال تعالى: {وَلاَ تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلاَّ بِٱلْحَقّ} [الأنعام:١٥١] ، وهذا التحريم شامل لكل نفس صغير وكبير وذكر وأنثى وحر وعبد ومسلم وكافر له عهد .

٢- سد الذرائع المؤدية للقتل : كتحريم حمل السلاح على المسلمين ، قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((من حمل علينا السلاح فليس منا))

٣- القصاص في القتل: قال تعالى: {أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى} [البقرة:١٧٨].

٤- تحريم الانتحار: قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) (النساء : ٢٩)

٥- تحريم قتل الجنين:قال تعالى: {وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُم إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا} [الإسراء:٣١].

ثانياً: حق الكرامة :

هناك حقوق تحفظ للإنسان كرامته التي وهبه الله إياها، فمن تلك الحقوق:

١- النهي عن سب المسلم والتنابز بالألقاب ،قال تعالى: {وَلاَ تَنَابَزُواْ بِٱلأَلْقَـٰبِ} [الحجرات:١١]

٢- تحريم الغيبة: قال تعالى: {وَلاَ يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضاً} [الحجرات:١٢]

٣- تحريم السخرية من الإنسان: قال تعالى: {يأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءامَنُواْ لاَ يَسْخَرْ قَوْمٌ مّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُواْ خَيْراً مّنْهُمْ وَلاَ نِسَاء مّن نّسَاء عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْراً مّنْهُنَّ} [الحجرات:١١]

٤- تحريم التجسس على المسلمين وكشف عوراتهم: قال تعالى: {يأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيراً مّنَ ٱلظَّنّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنّ إِثْمٌ وَلاَ تَجَسَّسُواْ} [الحجرات:١٢]

ثالثاً: حق الحرية:

والحرية تعني عادة الملكة الخاصة التي تميز الكائن الناطق عن غيره، وتمنحه السلطة في التصرف والأفعال عن إرادة وروية، دون إجبار أو إكراه أو قصر خارجي؛ لأن الإنسان الحر ليس بعبد ولا أسير مقيد، وإنما يختار أفعاله عن قدرة واستطاعة على العمل أو الامتناع عنه دون ضغط خارجي، ودون الوقوع تحت تأثير قوى أجنبية والإنسان يولد حراً ويجب أن يعيش حراً، ومن الحريات التي كفلها الإسلام هي حرية التدين ، فقال تعالى {لا إِكْرَاهَ فِى ٱلدّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىّ} [البقرة:٢٥٥].

رابعاً : حق التعليم:

يتجلى حق الإنسان في التعليم من خلال نقاط كثيرة، منها:

١- الترغيب في التعليم: قال تعالى: {وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَافَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلّ فِرْقَةٍ مّنْهُمْ طَائِفَةٌ لّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ} [التوبة:١٢٢].

٢- تحريم كتمان العلم: قال تعالى: {إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيّنَـٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّـٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلْكِتَـٰبِ أُولَـٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّـٰعِنُونَ} [البقرة:١٥٩].

٣- تعليم الأهل: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ثلاثة لهم أجران)) وذكر منهم: ((ورجل كانت عنده أمة فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران))

خامساً: حق التملك والتصرف:

يعني الاعتراف بحق الملكية الفردية للإنسان وتمكين المالك من سلطة التصرف بالشيء والاستفادة منه واستغلاله، وقد حافظ الإسلام على حق الملكية من خلال تحريم الطرق الغير مشروعة كالسرقة والربا والرشوة ، والتي أطلق عليها لفظة (الباطل) ، فقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) النساء: (٢٩) ، كما شرع الإسلام العقوبات عند الإعتداء على ملك الغير ، فقال تعالى {وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَـٰلاً مّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [المائدة:٣٨] ، وحرم الإسراف في بذل الأموال في غير وجه حق ، فقال تعالى {وَٱلَّذِينَ إِذَا أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً} [الفرقان:٦٧]

سادساً: حق العمل:

جعل الله عز وجل للإنسان وقتاً لطلب المعاش ، ووقتاً لطلب الراحة ، فقال تعالى (وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا) [النبأ:١١] ، ففي هذه الآيات يمتن الله على عباده بأن قسم الزمن على هذه الأرض بين ظلام الليل وضياء النهار، وفي هذا إرشاد للخلق إلى أن هناك وقتاً للعمل وهو النهار وآخر للراحة وهو الليل، وتفيد الآيات أن أفراد بني الإنسان لهم الحق في العمل والراحة ، كما حث الإسلام على السعي لطلب المعاش في الأرض ، قال تعالى: {هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ

ٱلأَرْضَ ذَلُولاً فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رّزْقِهِ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ} [الملك:١٥] ، ولم يغفل الإسلام عن حقوق العمال فقد كفل لهم حقوقهم من خلال التحذير من أكل أجورهم فعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة)) وذكر منهم (ورجل إستأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره) ٠

المطلب الثامن : رسالة الحقوق للإمام علي بن الحسين (زين العابدين) عليهما السلام :

*** نبذه عن حياتهِ الشريفة عليه السلام :**

وهو رابع أئمة أهل البيت (عليهم السلام)، يلقب بزين العابدين وسيد الساجدين وذي الثفنات والسجاد والزكي و ويكّنى بأبي الحسن ، ولد (عليه السلام) في المدينة المنورة يوم الجمعة الخامس من شعبان سنة ٣٨ هـ ، عاش مع جده أمير المؤمنين (عليه السلام) سنتين، ومع عمه الحسن (عليهما السلام) اثنتي عشرة سنة، ومع والده الحسين (عليه السلام) اثنتين وعشرين سنة.

تولى الإمامة يوم العاشر من محرم بعد شهادة والده سيد الشهداء (عليه السلام)، واستمرت إمامته ما يقارب أربعًا وثلاثين سنة إلى أن إستشهد سلام الله عليه عن عمر ناهز السبع والخمسين سنة في الخامس والعشرين من شهر محرم الحرام سنة خمس وتسعين للهجرة ، بواسطة سمٍ دسَّ إليه (عليه السلام) في طعامه بأمر الوليد بن عبد الملك، ودفن في بقيع الغرقد في المدينة المنورة بجانب عمه الحسن المجتبى (عليه السلام).

*** أهمية رسالة الحقوق :**

تشتمل رسالة الحقوق على إحدى وخمسين حقًا، منها ما يهتم بتربية الإنسان على الأسس الصحيحة التي تحكم علاقات الإنسان بربه سبحانه وتعالى ثم بإخوانه المؤمنين ثم بنظرائه من سائر البشر ثم بسائر من يحيط به مما لا بد من التعامل معه.

ومنها ما يهتم ببناء الإنسان من الداخل ويساعده على بناء ذاته ويعطيه شحنة عقائدية وإيمانية ليسير في الخط الصحيح ويرقى إلى درجات السمو الروحي والارتباط بالله عز وجل، وقد اهتمّت رسالة الحقوق بالسلوكيات الشخصية وضبط الجوارح من اللسان والسمع والبصر واليد والرجل وتوجيهها في الاتجاه الصحيح، بالإضافة إلى تأكيدها على الالتزام بالأحكام الإلهية في مختلف المجالات، فيمكن اعتبارها بحق أنموذجًا رائدًا لكل وثائق وإعلانات حقوق البشر في العالم مع أنها جاءت قبلها بقرون متمادية، فإنه (عليه السلام) وضع مواد قانونية يمكن اعتبارها من أهم ما كتب حول الحقوق بل أول إعلان إسلامي بل عالمي لحقوق الإنسان، تنطلق بالإنسان نحو عالم أفضل وأكمل لأنها تعمل على تغيير المحتوى الروحي للإنسان، فإنها رسالة توجّهت إلى النفس الإنسانية وعالجت أدقّ التفاصيل التي ترتبط بسريرة الفرد وعلاقته بربه ومجتمعه وكل من حوله، وهي تُعنى بسلامة المجتمع النفسية والروحية، وتُصلِح الأمة روحيًا وفكريًا وثقافيًا واقتصاديًا واجتماعيًا وإداريًا، ففيها الحقوق التي ترتبط بأمر الحكم والدولة مثل حقّ السلطان والرعية وكيف

يُتعامل معهما حتى تقوم الدول وتنهض، وحقوق أهل الملّة عامة وأهل الذمّة خاصة، والحقوق المالية وغيرها مما يرتبط بتنظيم الحياة الاجتماعية، وكل ما يرتبط بحياة عزيزة وكريمة للأمة بأسرها.

فهذه الدرّة الثمينة دستور عام يتضمن كل ما تحتاجه البشرية من حقوق، فلم يترك (عليه السلام) حقًا من حقوق الله على عباده، أو حقوق العباد مع أنفسهم أو حقوق العباد بعضهم على بعض إلا ذكره ونبّه عليه، وقد قدّم الأهم فالأهم، وقد بدأها (عليه السلام) بإجمال كالفهرس، ثم فصّلها حقًا حقًا.